

معاني القرآن الكريم

وروى سفيان عن منصور عن مجاهد قال ان شاء صامها في الطريق إنما هي رخصة وكذا قال عكرمة والحسن .

والتقدير عند بعض أهل اللغة اذا رجعت من الحج أي اذا رجعت الى ما كنتم عليه قبل الإحرام من الحل .

وقال عطاء اذا رجعت الى اهليكم وهذا كأنه إجماع .

ثم قال D تلك عشرة كاملة .

وقد علم انها عشرة واحسن ما قيل في هذا انه لو لم يقل تلك عشرة كأملة جاز ان يتوهم السامع انه إنما عليه ان يصوم ثلاثة في الحج او سبعة اذا رجع لانه لم يقل وسبعة أخرى